

الصكوك السيادية لتمويل عجز الميزانية العامة - صكوك السلم بالمغرب -

فاطمة الزهراء الراشدي

باحثة بسلك الدكتوراه بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية-فاس-المغرب

fatimazohra.rachdi@usmba.ac.ma

(سُلم البحث للنشر في 13 / 07 / 2023م، واعتمد للنشر في 27 / 08 / 2023م)

<https://doi.org/10.33001/M0110202320/118>



الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على أداة مالية إسلامية مستجدة، حظيت باهتمام كبير خاصة إبان تنامي وازدهار المالية الإسلامية، وهي الصكوك الإسلامية السيادية، وكذا التحقق من مدى قدرتها على تمويل عجز الميزانية العامة، فضلاً عن دراسة مدى إمكانية إصدارها في المغرب لتحقيق هاته الغاية، استناداً إلى مجموعة من المقومات التشريعية والاقتصادية، دمج الباحث بين المنهج الوصفي والتحليلي لأنها كفيلاً بتحقيق المقصود. وتوصلت الدراسة إلى أهمية الصكوك السيادية في تمويل الميزانية العامة، فضلاً عن إمكانية إصدارها في المغرب أسوة بالتجارب الدولية في المجال -السودان وماليزيا، وتم اقتراح إصدار صكوك السلم السيادية لكونها تلائم كثيراً الدول التي تزخر بالموارد الطبيعية.

الكلمات المفتاحية: الصكوك السيادية، تمويل، صكوك السّلم، عجز الميزانية العامة، المغرب.

Sovereign Sukuk for Financing Public Budget Deficit- Sukuk Al-salam in Morocco

Fatima Zohra RACHDI

PhD researcher in Faculty of Legal, Economic and Social Sciences Fes-Morocco

fatimazohra.rachdi@usmba.ac.ma

Abstract:

This research sheds light on Islamic Sovereign Sukuks, a new financial instrument that has garnered substantial attention in the wake of the expansion of Islamic finance. The study aims to evaluate the potential of Islamic Sovereign Sukuks in addressing public budget deficits and explores the feasibility of their issuance in Morocco, drawing upon both legislative and economic infrastructure considerations. Employing descriptive and analytical approaches, the research underscores the importance of Sovereign Sukuk in financing public budget and suggests that Morocco could potentially adopt a model similar to the global experiences of countries like Sudan and Malaysia. The study further advocates for the use of Sukuk Al-salam, particularly suitable for nations endowed with natural resources.

Keywords : Sovereign Sukuk, Financing, Sukuk Al-salam, Public Budget Deficit, Morocco.

المقدمة:

تعد الميزانية العامة للدولة الصورة العاكسة لها ومدى رقيها، والعجز فيها هو من أبرز المشكلات التي قد تواجهها معظم الدول، خاصة النامية منها، حيث أدى توسع دور الدولة في الحياة الاقتصادية إلى تزايد أهمية الدور الذي تمارسه الميزانية العامة في تحريك عجلة الاقتصاد القومي نحو التقدم والرفاه، وقد استوجب هذا التوسع اتجاه الدول نحو المزيد من النفقات العامة، الأمر الذي تمخض عنه اتجاه الميزانية العامة لمعظمها نحو العجز، مما دفع الحكومات إلى أن تجند نفسها بشتى الآليات والوسائل لتغطية هذا العجز ومواجهته، وقد اختلفت هذه الآليات بين التقليدية والمستحدثة، إذ أنه أمام قصور الطرق التقليدية لمواجهة عجز الميزانية العامة للدولة وانعكاساتها السلبية على الاقتصاد، لاسيما على المدى الطويل، كان لابد من البحث عن أدوات مالية بديلة.

فظهرت الصكوك كإحدى أهم أدوات التمويل الإسلامي، التي يمكنها أن تحل محل الأدوات التقليدية، والتي يمكن استخدامها في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة، خاصة بعد الأزمة المالية العالمية لسنة 2008؛ التي كشفت عن مدى هشاشة النظام الرأسمالي الربوي، وجعلت حكومات العديد من الدول تتجه نحو تغطية احتياجاتها من خلالها.

وتتخذ الصكوك أشكالاً عدة على رأسها الصكوك السيادية التي تعد إحدى الأدوات الهامة التي يمكن أن تكون بديلاً لأدوات الدين العام، ومن أنجع الوسائل التي تعمل عدة حكومات على الاعتماد عليها في سياستها في التمويل.

وتعد المملكة المغربية من بين الدول التي تبنت المالية التشاركية وخاضت غمار تجربة إصدار الصكوك السيادية، لما لها من دور في سد عجز الميزانية وتمويل الخزينة، وقد اتخذت هذه الصكوك السيادية شكل صكوك الإجارة لما لها من مزايا.

أهمية البحث:

يتسم الموضوع بأهمية بالغة بالنظر إلى:

- حداثة الإطار التشريعي الذي ينظم شهادات الصكوك بالمغرب؛
- تناول أداة مهمة من أدوات التمويل غير التقليدية، وهي الصكوك السيادية وتحديد الكيفية التي يمكن من خلالها الاستفادة منها في تمويل عجز الميزانية العامة كبديل للأدوات المالية التقليدية.

أهداف البحث:

تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق جملة من الأهداف أهمها:

- التعريف بالصكوك السيادية وأنواعها؛
- التعريف بعجز الميزانية العامة والأساليب التقليدية المعتمدة في معالجته؛
- بيان مظاهر العجز في الميزانية العامة للمغرب ووسائل تمويلها؛
- عرض دور الصكوك السيادية كبديل عن الأساليب التقليدية في معالجة عجز الميزانية العامة مع عرض التجارب العالمية الناجحة في توظيف الصكوك السيادية لمعالجة عجز الميزانية العامة؛
- ذكر مقترحات الصكوك السيادية الأكثر تناسبا لتوظيفها في تمويل عجز الميزانية العامة بالمغرب؛

إشكالية الدراسة:

تتمحور إشكالية الدراسة في التساؤل الرئيس المتمثل في:

- إلى أي حد يمكن توظيف الصكوك السيادية في تمويل عجز الميزانية العامة بالمغرب؟

الدراسات السابقة:

استندت الدراسة إلى المصادر الآتية:

- 1 - دراسة (موسى، 2018) بعنوان «تقييم دور الصكوك الإسلامية في معالجة

عجز الموازنة العامة للدولة - السودان نموذجًا» تناولت هذه الدراسة مدلول عجز الميزانية العامة ووسائل تمويلها التقليدية مع بيان أوجه قصورها، كما بينت مدلول الصكوك الإسلامية والفرق بينها وبين وسائل التمويل التقليدية ومدى مساهمتها في تمويل الميزانية العامة في لاقتصاد الإسلامي مستندة في ذلك على التجربة السودانية، وتوصلت الدراسة إلى أن الصكوك الإسلامية تعد بديلاً مناسباً عن أدوات الدين العام في تمويل العجز الميزانياتي.

2 - دراسة (الدجلاوي، 2018) بعنوان «دور الصكوك الإسلامية في معالجة عجز الميزانية العامة» تعرضت هذه الدراسة لمفهوم وخصائص الصكوك الإسلامية، كما تعرضت لمفهوم عجز الميزانية العامة، أسبابه ووسائل تمويله التقليدية، كما تناولت الصكوك الإسلامية كوسيلة غير تقليدية لتمويل عجز الميزانية العامة، وتوصلت الدراسة إلى أنه يجب على الدول التي تعاني عجزاً في موازنتها العامة أن تستخدم الصكوك الإسلامية لتمويل هذا العجز بدلاً من استخدام أدوات الدين التقليدية، إضافة إلى صلاحية استخدامها كأداة من أدوات السياسة النقدية.

3 - دراسة (حسين السائح، 2019) بعنوان «الصكوك الإسلامية ودورها في تمويل عجز الموازنة العامة» تناولت هذه الدراسة مفهوم العجز وأسبابه في الميزانية العامة، وكذا التعريف بالصكوك الإسلامية وخصائصها وإظهار الدور الذي يمكن أن تؤديه في تمويل عجز الميزانية العامة، وخلصت إلى عدة نتائج أبرزها نجاح دول عدة في استخدام الصكوك الإسلامية كأسلوب لتمويل مشروعات البنى التحتية مما أسهم في تخفيف العبء المالي على الميزانية العامة.

4 - دراسة (قطان، 2019) بعنوان «الصكوك المالية الإسلامية ودورها في تمويل الموازنة العامة للدولة» سعت هذه الدراسة إلى إبراز مدى قدرة الصكوك على تمويل عجز الميزانية العامة وسد احتياجات هذه الميزانية، وتعرضت لمختلف المفاهيم المتعلقة بالصكوك المالية الإسلامية والميزانية العامة، مع بيان خصائص الصكوك التي يمكن بها دعم مشاريع الدولة وبيان الاحتياجات التمويلية

للميزانية العامة، والفرق بين الاقتصاد الإسلامي وغيره من النظم الاقتصادية في تمويل عجز الميزانية العامة، وخلصت الدراسة إلى صلاحية استخدام الصكوك المالية الإسلامية كبديل لأدوات الدين العام، من صندوق النقد الدولي أو البنك الدولي أو غيره، وأن الصكوك تسهم في استقطاب رؤوس الأموال من الخارج وأنها من أهم أدوات تغطية العجز في الميزانية العامة.

وتتميز هذه الدراسة بتركيزها على الصكوك السيادية أي الصكوك التي تصدرها الدولة أو تكون الدولة هي المستفيد المتمول بها، أو يكون غرضها دعم الميزانية العامة أو مشاريع عامة للدولة، أو تستخدم فيها أصول مملوكة للدولة، أو تصدرها جهة أسستها جهات سيادية لتحقيق مصلحة عامة، كما تتسم الدراسة باقتصار نطاقها من حيث المكان على المغرب، من خلال التحقق من مدى صلاحية إصدار الصكوك السيادية في المغرب لتمويل عجز الميزانية العامة، فضلاً عن اقتراح إصدار صكوك تتناسب مع ما يتوفر عليه المغرب من مقومات تشريعية واقتصادية.

منهج البحث:

تم الاعتماد على المنهج الوصفي في تناول أثر الصكوك السيادية في تمويل عجز الميزانية العامة بالمغرب باعتبارهما الأداة الأمثل لمثل هذه الدراسات، وذلك من خلال وصف المفاهيم الواردة في البحث وصفاً دقيقاً، من أجل تحديد ملامحها وصفاتها، حيث تم جمع أكبر قدر من المعلومات حول موضوع الدراسة، ثم تحليل هذه المعلومات تحليلاً دقيقاً للخروج بنتائج علمية مفيدة.

خطة البحث:

مقدمة:

المبحث الأول: الصكوك السيادية ودورها في تمويل عجز الميزانية العامة

المطلب الأول: تعريف الصكوك السيادية

المطلب الثاني: تعريف عجز الميزانية العامة وأساليب تمويله التقليدية

المطلب الثالث: تجارب عملية لتوظيف الصكوك السيادية في تمويل عجز الميزانية العامة

المبحث الثاني: استخدام صكوك السّلم السيادية في تمويل عجز الميزانية العامة في المغرب

المطلب الأول: الميزانية العامة للمغرب مظاهر العجز فيها ووسائل تمويلها

المطلب الثاني: الصكوك السيادية في المغرب وتطورها

المطلب الثالث: تمويل عجز الميزانية العامة في المغرب بتوظيف صكوك السّلم السيادية

خاتمة:

المبحث الأول: الصكوك السيادية ودورها في تمويل عجز الميزانية العامة

المطلب الأول: تعريف الصكوك السيادية

يعتبر مصطلح الصكوك السيادية مصطلحاً انبثق عن صكوك التمويل الإسلامي التي يصدرها القطاع الخاص، ومن خلال ما يلي سيتم تعريف الصكوك تمهيداً لتبيان مدلول الصكوك السيادية.

أولاً: الصكوك

الصكوك لغة: جمع «صك»، وقد ورد مفهوم الصك في معاجم اللغة العربية بعدة مفاهيم، حيث جاء بمعنى الضرب⁽¹⁾، كما جاء في قوله تعالى: ﴿فَأَقْبَلَتِ امْرَأَتُهُ فِي صَرَوةٍ فَصَكَتْ وَجْهَهَا وَقَالَتْ عَجُوزٌ عَقِيمٌ﴾⁽²⁾، كما ورد معنى الصك على أنه وثيقة اعتراف بالمال المقبوض أو نحوه⁽³⁾.

الصكوك اصطلاحاً: عرفت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية الصكوك بأنها: «وثائق متساوية القيمة تمثل حصصاً شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو في موجودات مشروع معين أو نشاط استثماري خاص وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك وقفل باب الاكتتاب وبدء استخدامها فيما أصدرت من أجله»⁽⁴⁾.

كما تم تعريفها بكونها «وثائق أو شهادات مالية متساوية القيمة تمثل حصصاً شائعة في ملكية موجودات قائمة فعلاً، أو سيتم إنشاؤها من حصيلة الاكتتاب، تصدر وفق عقد شرعي، وتأخذ أحكامه، بعد تحصيل قيمتها، وقفل باب الاكتتاب، وبدء استخدامها فيما أصدرت من أجله»⁽⁵⁾.

في حين عرّف المشرع المغربي شهادات الصكوك بموجب المادة 7-2 من قانون

(1) الرازي، محمد بن أبي بكر عبد القادر، مختار الصحاح، تحقيق محمود خاطر، بيروت، دار الكتب العلمية، ط الأولى، 1994، ص 363.

(2) سورة الذاريات، الآية 29.

(3) مسعود، جبران، الرائد، بيروت، دار العلم للملايين، ط السابعة، 1992، ص 489.

(4) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) المعايير الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، 1439هـ/ 2017م، ص 224.

(5) الشريف، حمزة بن حسين الفعر، ضمانات الصكوك الإسلامية، بحث مقدم إلى ندوة الصكوك الإسلامية عرض وتقديم، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، يومي 10-11 جمادى الآخرة 1434هـ/ 24-25 مايو 2010، ص 270.

تسنيده الأصول بأنها « حصص متساوية القيمة تمثل حقوقاً شائعة في ملكية أصول مملوكة أو في طور التملك من قبل صندوق التسديد، أو استثمارات منجزة أو في طور الإنجاز، سواء كانت هذه الملكية تامة أو مجزأة. وتتكون هذه الأصول إما من عقارات أو منقولات، أو منافع أو خدمات، أو موجودات مشروع أو استثمار معين»⁽⁶⁾.

ثانياً: الصكوك السيادية

تقاسم تعريف الصكوك السيادية العديد من الفقهاء والتشريعات، من بينها: تم تعريف الصكوك السيادية بكونها «تلك الصكوك التي تصدرها الحكومة المركزية عن طريق وزارة المالية أو البنك المركزي، وهي صنفان، صكوك محلية تصدر بالعملة المحلية للبلد وتكتفي باستيفاء المعايير المحلية لإصدار الصكوك، وصكوك دولية تصدر بعملة دولية رائجة كالدولار، وتطرح في الأسواق الدولية، ويكون باب الاكتتاب فيها مفتوحاً لكافة الجنسيات وفق اشتراطات صارمة؛ وخاصة تلك المتعلقة بمتطلبات التصنيف الائتماني»⁽⁷⁾.

كما تجدر الإشارة إلى أن بعض التشريعات عرّفت الصكوك السيادية صراحة كالتشريع الأردني⁽⁸⁾ والمصري⁽⁹⁾.

في حين اكتفت تشريعات أخرى بإقرارها ضمناً، بل أشارت إليها فقط عندما عدت أو حددت الجهات المخوّل لها إصدار الصكوك كالقانون التونسي⁽¹⁰⁾.

أما بالنسبة للتشريع المغربي فلم يعرف مدلول الصكوك السيادية بالرغم من كون إصدارها كان هو الهدف والمحرك الأساس الذي من خلاله عمل المشرع

(6) قانون رقم 05.14 بتغيير القانون رقم 33.06 المتعلق بتسديد الأصول، الصادر بتنفيذه ظهير شريف رقم 1.14.144 صادر في 25 من شوال 1435 (22 أغسطس 2014)، ج ر ع 6920 الصادرة بتاريخ 15 ذو القعدة 1435 (11 سبتمبر 2014).

(7) غمور، رضا، صكوك الإجارة السيادية: الإشكالات الشرعية والقانونية، مجلة البحوث العلمية والدراسات الإسلامية، المجلد 13، عدد 3، 2019، ص 119.

(8) جاء في المادة 18 منه «تعتبر صكوك التمويل الإسلامي التي تصدرها الحكومة مباشرة أو بواسطة الشركة ذات الغرض الخاص صكوكاً حكومية».

قانون صكوك التمويل الإسلامي الأردني رقم 30 لعام 2012، ج ر رقم 5179، بتاريخ 19-09-2012، ص 4244.

(9) حيث جاء في المادة الأولى من قانون الصكوك المصري رقم 10 لسنة 2013 أن الصكوك: «هي الصكوك التي تصدرها الحكومة أو الهيئات العامة، أو وحدات الإدارة المحلية، أو غيرها من الأشخاص الاعتبارية العامة».

(10) المادة الثامنة من القانون عدد 30 لسنة 2013 المؤرخ في 30 جويلية 2013 المتعلق بالصكوك الإسلامية والتي جاء فيها: «تتم عملية إصدار الصكوك لفائدة الجهات التالية: -الدولة -المنشآت والمؤسسات العمومية والجمعاعات المحلية».

على تعديل القانون 33.06 بالنظر لمزاياها الجمّة، إذ سعى المغرب إلى إصدار أول صكوك سيادية سنة 2013، إلا أنه حالت ظروف اقتصادية وأخرى شرعية وإدارية وقانونية دون ذلك⁽¹¹⁾، إلى أن تم إصدار صكوك الإجارة السيادية سنة 2018. وبذلك فالصكوك السيادية أو الحكومية هي أوراق مالية متساوية القيمة تصدرها جهات حكومية مختلفة تمثلها أو تنوب عنها وزارة المالية، وهي صكوك قائمة على أساس شرعي، ويتم تسويق وتداول هاته الصكوك للعموم عن طريق قنوات غير مباشرة كالبنوك وشركات الوساطة المالية وذلك في داخل وخارج الدولة، وغالبا ما تكون هذه الصكوك متوسطة أو بعيدة المدى⁽¹²⁾.

المطلب الثاني: تعريف عجز الميزانية العامة وأساليب تمويله التقليدي

يعد عجز الميزانية العامة للدولة من أكبر المشاكل التي يواجهها اقتصاد العديد من دول العالم، حيث ينتج عن هذا العجز الكثير من التأثيرات على مجمل المتغيرات الاقتصادية الكلية، ويعتبر بعض الاقتصاديين أن عجز الموازنة يمثل خطأ مفترض الوقوع من الصعب تجنبه ومعالجته⁽¹³⁾، ومن ثم سيتم تبيان مدلول عجز الميزانية العامة وكذا الأساليب التقليدية التي جرت العادة على استخدامها في معالجته.

أولاً: تعريف عجز الميزانية العامة وأسبابه

1- تعريف عجز الميزانية العامة

تعددت تعريف الباحثين لعجز الموازنة العامة في الاصطلاح، إلا أنها تصب في نفس الاتجاه، فيقصد به «الزيادة في إنفاق الدولة على إيراداتها خلال فترة زمنية معينة»⁽¹⁴⁾، كما يعرف بأنه «قصور الإيرادات العامة عن تغطية النفقات العامة

(11) البدرى، سعاد، دور الصكوك السيادية في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة، ملفات الأبحاث في الاقتصاد والتسيير، العدد الخاص الرابع، ماي 2018، ص 260.

(12) الراشدي، فاطمة الزهراء، الصكوك السيادية ودورها في تحقيق التنمية المستدامة، رسالة لنيل شهادة الماستر في القانون الخاص، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة سيدي محمد بن عبد الله، فاس، 2019-2020، ص 13.

(13) يادي، سوسن، وهناء خنقية، ورحمة هاشم، دور الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الميزانية العامة (تجربة السودان 2000-2017)، رسالة لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد حمه الخضمر بالوادى، 2018-2019، ص 15.

(14) لوكريز، سمية، الصكوك الإسلامية الأداة البديلة لتمويل عجز الميزانية - دراسة حالة صكوك المضاربة، مجلة مقالات في الاقتصاد الإسلامي، ص 18، www.giem.info.

بأشكالها المتعددة؛ نتيجة الخلل الهيكلي القائم بين تيارات الموارد وبين تيارات الإنتاج⁽¹⁵⁾. كما يعرف أيضاً بأنه «عدم قدرة الإيرادات العامة على مجابهة النفقات العامة؛ أي زيادة النفقات العامة على الإيرادات العامة»⁽¹⁶⁾. وعليه فإن عجز الموازنة العامة يراد به عدم كفاية الإيرادات العامة لتغطية الزيادة المتواصلة في حجم النفقات العامة.

2 - أسباب عجز الميزانية العامة

تعد ظاهرة العجز في الميزانية العامة ظاهرة معقدة، لا يمكن إرجاعها إلى سبب وحيد، وإنما إلى شبكة من العوامل والمؤثرات التي تسهم في حدوثها وتفاقمها، كذلك يرجع العجز في الميزانية العامة للدولة إلى سببين رئيسيين: هما زيادة النفقات وقلة الإيرادات.

أما السبب الأول: الذي هو زيادة النفقات العامة، فينتج عن الزيادة الطبيعية في عدد السكان، مما يترتب على ذلك مسؤولية الدولة في توفير الحاجات الأساسية للناس من مدارس، مستشفيات، إقامة الطرق والجسور، الكهرباء، الاتصالات والمواصلات.. الخ، أيضاً قد تكون بسبب الزيادة في نفقات الخدمة المدنية، وخصوصاً الرواتب والأجور، إضافة إلى زيادة النفقات العسكرية والأمنية الناتجة عن الحروب والتهديدات الداخلية أو الخارجية، كما أن الظروف الطارئة كالكوارث الطبيعية من جفاف وفيضانات وزلازل، تتطلب زيادة النفقات العامة لإغاثة المتضررين وإعانتهم⁽¹⁷⁾، وقد يكون أيضاً نتيجة انتهاج سياسة التمويل بالعجز؛ حيث تلجأ إلى الإصدار النقدي الجديد، حيث ينجر عن هذه السياسة زيادة الأسعار وارتفاع معدلات التضخم وبالتالي وقوع الدولة في عجز الميزانية

(15) عيجولي، عبد الله، الصكوك الإسلامية كبديل شرعي لتمويل عجز الموازنة العامة (تجربة الصكوك الإسلامية بالسودان)، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، المجلد 5، عدد 2، 2019، ص 313.

(16) قداري، أحمد، وبشكير عابد، المنتجات المالية الإسلامية المعاصرة كآلية لتفادي عجز الميزانية العامة مشروع ميناء الوسط - شرشال - نموذجاً، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر الدولي التكاملي للمؤسسي للصناعة المالية والمصرفية الإسلامية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسينية بن بوعلی الشلف، يومي 17 و18 ديسمبر 2019، ص 1027.

(17) قطان، محمد ابراهيم، الصكوك المالية الإسلامية ودورها في تمويل الموازنة العامة للدولة، أبحاث المؤتمر الدولي الثاني للأكاديمية الأوروبية للتمويل والاقتصاد الإسلامي (إيفي)، الأسواق المالية الإسلامية.. بين الواقع والواجب، اسطنبول، 8 و9 نوفمبر 2019، ص 338.

العامّة⁽¹⁸⁾.

أما السبب الثاني: فهو تباطؤ معدلات نمو الإيرادات العامّة⁽¹⁹⁾، الذي قد يحصل بسبب انخفاض حصيلة الضرائب خاصة بالنسبة للدول التي تعتمد بشكل رئيس في إيراداتها على الضريبة، وذلك إما لكثرة الإعفاءات والمزايا الضريبية، أو زيادة حالة التهرب الضريبي، أو عدم تطور النظام الضريبي وجموده مما يؤدي إلى إضعاف موارد الدولة السيادية⁽²⁰⁾، أو نتيجة عن الركود الاقتصادي أو عدم كفاءة الأجهزة التنفيذية المكلفة بالتحصيل العام⁽²¹⁾.

ثانياً: أساليب التمويل التقليدية لعجز الميزانية العامّة

إن أساليب التمويل عموماً تعنى بمد المالية العامّة للدولة بموارد مالية إضافية، وضخ مالي يسهم في تقليل فجوة الموارد المالية، ويحقق نوعاً من التوازن في الميزانية العامّة للدولة، وقد جرت العادة على تحقيق هذا الهدف من خلال أساليب التمويل التقليدية، والتي تمثل مزيجاً من الأساليب المتاحة⁽²²⁾، والتي يمكن تقسيمها إلى:

1 - المصادر الجبائية

تعتبر المصادر الجبائية -الضرائب والرسوم- من أهم الأدوات المستخدمة في تمويل عجز الميزانية العامّة للدولة، وذلك من خلال الزيادة في المعدلات الضريبية، والتوسيع في الأوعية الضريبية على أرباح المشروعات الاقتصادية وأجور ومرتبات العاملين⁽²³⁾، فالضرائب تتسم بصفة نقدية إجبارية غير قابلة للاسترجاع تغطي الأعباء العامّة وتحقق النفع العام، فضلاً عن كونها أداة لامتناس الفائض من القوة الشرائية ومحاربة التضخم، الأمر الذي يجعلها توفر سيولة دائمة للاقتصاد

(18) بادي، سوسن، وهناء خنقية، ورحيمة هاشم، دور الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الميزانية العامّة (تجربة السودان 2000-2017)، ص 18.

(19) داودي، الطيب، وصبرية كردودي، كفاءة الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الموازنة العامّة للدولة، ص 2.

(20) بوضياف، منال، دور الصكوك الإسلامية في تغطية عجز الموازنة العامّة - دراسة حالة تجريبي ماليزيا والسودان للفترة (2008-2018)، رسالة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2018-2019، ص 89.

(21) قطان، محمد ابراهيم، الصكوك المالية الإسلامية ودورها في تمويل الموازنة العامّة للدولة، ص 338.

(22) فريق معالجة الموازنة العامّة، دراسة الأدوات المقترحة لتمويل عجز الموازنة العامّة، اللجنة الاستشارية العليا للعمل على استكمال تطبيق أحكام

الشرعية الإسلامية - اللجنة الاقتصادية، 1996 م، ص 29، <https://iefpedia.com/arab/wp>.

(23) بادي، سوسن، وهناء خنقية، ورحيمة هاشم، دور الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الميزانية العامّة (تجربة السودان 2000-2017)، ص 22.

على مدار السنة المالية. والرسوم باعتبارها مبالغ نقدية تستقطع من المكلف مقابل خدمة خاصة تؤديها الدولة له، فإنها تزداد حصيلتها كلما زاد نشاط الدولة الموجه للأفراد⁽²⁴⁾.

إلا أن هذا الأسلوب سيؤدي إلى تقليص هوامش ربح المشروعات ويحد من قدرتها على التمويل الذاتي، وعادة ما يعمل القطاع الاقتصادي على نقل هذا العبء عن طريق الأسعار، ما يؤدي إلى ارتفاع تكاليف الحصول على السلع والخدمات، وارتفاع المطالبة بزيادة الأجور، والمحصلة ارتفاع مستوى الضغط الضريبي، والذي أقل ما يحدثه من آثار⁽²⁵⁾:

- تقليص القدرة الشرائية.
- تثبيت النشاط الإنتاجي لتأثيراته السلبية على النمو الاقتصادية ومن ثم انخفاض الحصيلة الضريبية في حد ذاتها نتيجة تدهور أو زوال المادة الخاضعة للضريبة ذاتها؛ ومن ثم تفاقم العجز.
- افتقاد اقتصاد الدولة لقدرته التنافسية.

2 - المصادر الائتمانية

إذ تلجأ الدولة من أجل تمويل العجز أو التخفيض من حده إلى الاقتراض بفائدة ربوية، حيث تلتزم الدول ببرد مبلغ القرض الذي تستدينه مضافاً إليه بعض المزايا أهمها فائدة محددة وفق تواريخ استحقاق محددة، وذلك طبقاً لشرط العقد المبرم، وتنقسم هذه القروض إلى:

- قروض داخلية (محلية):

تعد القروض الداخلية إحدى السبل التي تنتهجها الدولة لتمويل عجز موازنتها عند عجز السياسة الضريبية عن تغطية النمو المتزايد في النفقات العامة، فتستعمل لتعبئة المدخرات وتمويل الإنفاق العام على وجه التحديد، وتعرف القروض

(24) موسى، سندس حميد، تقييم دور الصكوك الإسلامية في معالجة عجز الموازنة العامة للدولة - السودان نموذجاً، مجلة كلية التربية للبنات للعلوم الإنسانية، عدد 21، 2018، ص 925.

(25) بادي، سوسن، وهناء خنقية، ورحيمة هاشم، دور الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الميزانية العامة (تجربة السودان 2000-2017)، ص 22.

العامّة بالدين العام الداخلي؛ وهي مجموعة الأموال التي تقرضها الحكومة من الجمهور والمؤسسات المالية غير المصرفية والجهاز المصرفي. ويعد اللجوء إلى القروض الداخلية بواسطة أدوات الدين العام الممثلة في سندات الخزينة، من الأساليب الرئيسة التي تعتمد عليها معظم الدول المتقدمة لتمويل عجز ميزانيتها العامة.

- قروض خارجية:

وتلجأ الدولة لهذا النوع من الاقتراض عند عدم كفاية المدخرات الوطنية لتغطية جزء من عجز ميزانيتها العامة، وتمويل المشاريع الضرورية للتنمية، وتعرف القروض الخارجية بكونها التزامات مالية يتوجب على الحكومة دفعها لتسديد الأموال التي اقترضتها من الدول والهيئات والمؤسسات الدولية الخارجية (صندوق النقد الدولي، البنوك الإقليمية، مؤسسات التنمية والتمويل الدولي..). بمقتضى القانون⁽²⁶⁾.

فالملاحظ من الناحية الشرعية أن هذه الأساليب لا تتفق والضوابط الشرعية، إذ أنها من جهة تتميز بمحاذير شرعية تتلخص في فكرة الفائدة، مما يجعلها أساليب ربوية بالدرجة الأولى، ومن جهة ثانية لا تلتزم بضوابط الإنفاق العام في الشريعة الإسلامية.

أما من الناحية الاقتصادية والفنية فيمكن القول بأن التمويل عن طريق إصدار السندات وأذونات الخزينة يؤدي إلى انخفاض السيولة المالية لدى القطاع الخاص وبالتالي التأثير سلباً على الاستثمار⁽²⁷⁾.

كما أن القروض الخارجية تعتبر سبباً رئيساً للكثير من الأزمات الاقتصادية التي تعاني منها الدول النامية وذلك بسبب التدخلات والقيود التي تفرضها الجهات المقرضة على هذه الدول، إذ أن هذه القروض غالباً ما تكون مشروطة بتطبيق بعض البرامج في الدولة التي تعاني من العجز، كما أنها قد تؤدي إلى تفاقم عجز

(26) موسى، سندس حميد، تقييم دور الصكوك الإسلامية في معالجة عجز الموازنة العامة للدولة - السودان نموذجاً، ص 927.

(27) لوكريز، سمية، الصكوك الإسلامية الأداة البديلة لتمويل عجز الموازنة - دراسة حالة صكوك المضاربة، ص 18.

الموازنة العامة من خلال زيادة نسب خدمة الدين العام، وكذا تفاقم عجز ميزان المدفوعات، وهي بذلك لا تحل مشكلة العجز وإنما تدفعه إلى الأمام، وتنقلها إلى زمن الأجيال القادمة التي تتحمل عبء الأقساط والفوائد، وعليه قد يتحول الاقتراض الخارجي إلى عبء من خلال تراكم الدين؛ حيث ستسهم أعباء خدمة الدين في زيادة الفجوة واستمرار العجز.

3 - الإصدار النقدي

في حالة عجز المصادر الجبائية والمصادر الائتمانية عن تغطية عجز الميزانية العامة، تلجأ الدولة إلى إصدار نقود جديدة لتمويل التنمية أو لتحريك الأنشطة الإنتاجية، إذ يبقى الإصدار النقدي هو الملجأ الأخير للإيرادات العامة، إلا أنه لا يمكن وصفه بالموارد المستقر للإيرادات العامة لما له من آثار سلبية، حيث إنه يجب أن يكون هذا الإصدار بالحدود المعقولة⁽²⁸⁾.

حيث تقوم الدولة بطبع نقود جديدة وذلك من أجل تأمين إيرادات إضافية للميزانية العامة، ويعرف هذا المبدأ في الحصول على الإيرادات من أجل تغطية النفقات بمبدأ السيادة، حيث إن الحكومة لها الحق في زيادة إيراداتها، وذلك بواسطة سيادتها وحقها في خلق النقود.

إلا أن الملاحظ من الناحية الاقتصادية أن الإصدار النقدي يعد أسلوباً تضخيمياً يؤدي إلى تدهور قيمة العملة⁽²⁹⁾، لأنه يؤدي إلى حدوث تضخم كون الموارد الطبيعية محدودة عادة، فزيادة كمية النقود في التداول تؤدي إلى زيادة الطلب على السلع والخدمات ذات العرض المحدود، فتحدث فجوة بين الطلب والعرض فترتفع الأسعار وتتسارع معدلات التضخم⁽³⁰⁾، وعليه فمواصلة الحكومة تمويل عجز ميزانيتها بواسطة الإصدار النقدي يعتبر بمثابة علاج مشكلة بمشكلة أخرى.

(28) موسى، سندس حميد، تقييم دور الصكوك الإسلامية في معالجة عجز الموازنة العامة للدولة - السودان نموذجاً، ص 927.

(29) يادي، سوسن، وهناء خنقية، ورحيمة هاشم، دور الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الميزانية العامة (تجربة السودان 2000-2017)، ص 22.

(30) موسى، سندس حميد، تقييم دور الصكوك الإسلامية في معالجة عجز الموازنة العامة للدولة - السودان نموذجاً، ص 927.

وأمام قصور هذه الأساليب التقليدية في معالجة عجز الميزانية العامة، لما لها من آثار سلبية على الاقتصاد، حيث إن المصادر الائتمانية الربوية قد أدخلت العديد من البلدان الإسلامية في نفق مظلم، وأصبحت مشكلة المديونية إحدى خصائص أغلب اقتصاداتها، التي باتت وكأنها في حلقة مغلقة لا تستطيع الفكك منها إلا بالهروب إلى الأمام، من خلال الاقتراض وبأحجام أكبر لتغطية مزدوجة، وحيث إن المصادر الجبائية قد تؤدي إلى تدمير عام للمواطنين لاسيما في فترة الركود الاقتصادي، كما أن الإصدار النقدي يؤدي إلى زيادة المعروض النقدي دون أن تقابل هذه الزيادة بزيادة مماثلة في حجم الإنتاج، وهو ما يترجم إلى ارتفاعات شديدة في معدلات التضخم⁽³¹⁾. كان لزاماً التفكير في أدوات مالية مستحدثة لتلافي عجز الميزانية العامة، فكانت الصكوك السيادية إحدى أهم أدوات التمويل الإسلامي التي استطاعت أن تجد لنفسها موطئ قدم في هذا المجال.

المطلب الثالث: تجارب عملية لتوظيف الصكوك السيادية في تمويل عجز الميزانية العامة

هناك العديد من التجارب العالمية الناجحة في مجال إصدار الصكوك السيادية تؤكد قدرتها على سد العجز في الميزانية العامة:

أولاً: تجربة الصكوك السيادية السودانية في تغطية عجز الموازنة العامة

استحدثت الحكومة السودانية عام 1995 قانون صكوك التمويل الذي يعد أول خطوة قامت بها السودان في سبيل إيجاد بدائل استثمارية وتمويلية للسندات الربوية⁽³²⁾، وتمثل أهم الصكوك السيادية السودانية التي تعالج بشكل كبير عجز الميزانية العامة في:

- صكوك المشاركة الحكومية («شهامة»): هي صكوك سيادية تصدرها وزارة المالية

(31) الدجاوي، أحمد عبد الصبور، دور الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الموازنة العامة، مجلة التنمية والاقتصاد التطبيقي، جامعة المسيلة، عدد 3، مارس 2018، ص 252.

(32) شرياق، رفیق، معالجة العجز في الموازنة العامة وتمويل المشروعات التنموية بالاعتدال على الصكوك الإسلامية - مع الإشارة للتجربة السودانية، مجلة الاقتصاد الصناعي، عدد 13، ديسمبر 2017، ص 385.

والاقتصاد الوطني نيابة عن حكومة السودان، على أساس صيغة المشاركة⁽³³⁾، بفترة استحقاق سنة قابلة للتجديد، وتبلغ القيمة الاسمية للصك 500 جنيه، وتوزع أرباحها سنوياً، وهي قابلة للتداول بين الجمهور والبنوك والمؤسسات، وكان أول إصدار لها سنة 1999⁽³⁴⁾.

وبالرغم من أن إصدار هذه الصكوك كان بهدف مساعدة البنك المركزي في إدارة السيولة، إلا أنها أصبحت خلال فترة وجيزة أداة فعالة في المساهمة في تمويل عجز الميزانية العامة، إذ تستطيع الحكومة من خلالها استقطاب الموارد الحقيقية من الجمهور بدلاً من اللجوء للاستدانة من القطاع المصرفي⁽³⁵⁾، أو اللجوء للتمويل التضخمي.

وقد شهدت صكوك المشاركة الحكومية «شهادة» تطوراً ملحوظاً إذ ارتفعت قيمتها من 5511.33 مليون جنيه إلى 20503.4، خلال الفترة بين 2008 و2017 وهذا راجع لجملة من العوامل أهمها العائد السنوي الجيد الذي تراوح بين 14.5 و18.6⁽³⁶⁾.

- صكوك الاستثمار الحكومية «صرح»: هي أوراق مالية ذات قيمة اسمية، تصدرها وزارة المالية والاقتصاد الوطني، وتتم إدارتها وتسويقها في السوق الأولى عبر شركة السودان للخدمات المالية، تتيح لحاملها المشاركة في تمويل أصول حكومية على أساس عقد المضاربة بعقود شرعية مثل الإجارة والاستصناع والمرابحة، بغرض تحقيق ربح، تصدر لتمويل مشروعات التنمية متوسطة وطويلة الأجل نسبياً من 5-7 سنوات، وقد أصدرت لأول مرة سنة 2003⁽³⁷⁾.
وتستخدم صكوك الاستثمار الحكومية «صرح» فضلاً عن إدارة السيولة على مستوى الاقتصاد الكلي في المساهمة في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة.

(33) بشير، محمد محمد عبد العزيز، الصكوك الحكومية السودانية وأثرها في الأداء المالي للقطاع المصرفي 2010-2015، أطروحة دكتوراه، السودان، 2018، ص 116.

(34) موسى، سندس حميد، تقييم دور الصكوك الإسلامية في معالجة عجز الموازنة العامة للدولة - السودان نموذجاً، ص 946.

(35) خير، عثمان حمد محمد، تجربة السودان في مجال إصدار الصكوك الحكومية، ورشة عمل الصكوك الإسلامية: تحديات.. تنمية وممارسات دولية، الأردن، يومي 6 و7 شعبان 1431 هـ، ص 3.

(36) بوضياف، منال، دور الصكوك الإسلامية في تغطية عجز الموازنة العامة - دراسة حالة تجريبي ماليزيا والسودان للفترة (2008-2018)، ص 151.

(37) بادي، سوسن، وهناء خنيفة، ورحيمة هاشم، دور الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الميزانية العامة (تجربة السودان 2000-2017)، ص 58.

وعرفت صكوك الاستثمار الحكومية «صرح» ارتفاعاً في عددها سنة 2009، ثم انخفضت بنسبة 43% سنة 2013، لتشهد بعد ذلك تحسناً من حيث العدد ومعدل النمو خلال الفترة الممتدة بين سنتي 2014 و2016، حيث تم استخدامها سنة 2015 لتغطية التزامات الشركة اتجاه الوزارة، أي أنها عبارة عن مخصصات لمشروعات مؤجلة أو جاري تنفيذها، وعموماً فقد كان لهذه الصكوك الحكومية السودانية دوراً مهماً في تمويل عجز الميزانية العامة للسودان لسنة 2014⁽³⁸⁾.

ثانياً: تجربة الصكوك السيادية الماليزية في تغطية عجز الميزانية العامة

تعد ماليزيا أكبر سوق للصكوك، حيث تصدر المرتبة الأولى عالمياً من حيث إصدار الصكوك، إذ تمتلك ما نسبته 47% من القيمة الإجمالية للصكوك مع نهاية 2016⁽³⁹⁾، وتختلف الصكوك المصدرة في حكومة ماليزيا والتي تعتبر أجمعها صكوك حكومية باختلاف صيغ وآليات إصدارها، وقد ساهم إصدار الصكوك السيادية الماليزية في تمويل وتغطية عجز الميزانية العامة، من خلال مساهمتها بشكل كبير في جمع الأموال اللازمة لتحريك عجلة الاقتصاد والنهوض باقتصاداتها.

حيث كان حجم العجز الكلي للميزانية الماليزية خلال الفترة الممتدة ما بين 2008-2017 متقارباً نسبياً ومتذبذباً، حيث كان في أعلى نسبته عام 2009 فقدرب 47.4% من إجمالي الناتج المحلي وممول خارجياً ب 6.3%، أما محلياً فبلغ 56.9%، وبلغت نسبة مساهمة الصكوك السيادية في تمويله 51.4% حيث كان حجم الصكوك المستغلة خلال هذه السنة 139.78 مليار رينغت⁽⁴⁰⁾.

حيث إن نسبة مساهمة الصكوك السيادية الماليزية في تغطية عجز الميزانية العامة خلال هذه الفترة كانت تقريباً دائماً تتجاوز 50% باستثناء سنتي 2008 و 2015

(38) شنيخ، عبد الحكيم، ونوشي ندى، إدارة مخاطر الصكوك الإسلامية في المصارف الإسلامية- دراسة بعض التجارب، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي التبسي، 2015-2016، ص 64.
(39) السائح، حسين علي، الصكوك الإسلامية ودورها في تمويل عجز الموازنة العامة، أبحاث المؤتمر الدولي الثاني للأكاديمية الأوروبية للتمويل والاقتصاد الإسلامي (إيفني)، الأسواق المالية الإسلامية.. بين الواقع والواجب، اسطنبول، 8 و9 نوفمبر 2019، ص 325.
(40) بوضيف، منال، دور الصكوك الإسلامية في تغطية عجز الموازنة العامة- دراسة حالة تجرنتي ماليزيا والسودان للفترة (2008-2018)، ص 145.

انخفضت نسبة مساهمتها إلى 42% و 43% على التوالي، إذ أن إجمالي نسبة مساهمة الصكوك في تغطية عجز الميزانية خلال الفترة ما بين 2008 و 2017 قدرت ب 57.69%، بينما تمثل المصادر الأخرى للتمويل المحلي من شهادات الاستثمار الحكومية، وأوراق مالية حكومية تضم الأسهم والاستدانة من البنك المركزي وغيرها من المصادر التي ترتبط بالسياسة النقدية والمالية للمليزيا نسبة 42.06%.

**المبحث الثاني: استخدام صكوك السّلم السيادية في تمويل عجز الميزانية العامة في المغرب
المطلب الأول: مظاهر العجز في الميزانية العامة للمغرب**

أولاً: لمحة عن الميزانية العامة للمغرب

تم وضع أول ميزانية للمملكة المغربية الشريفة سنة 1910، وكانت خاصة بمنطقة الشاوية فقط، ثم توسع النظام بعد ذلك ليصل إلى جهة مكناس شهر دجنبر من سنة 1912، والرباط وفاس ومراكش شهر يناير 1913 ثم إلى إقليم تادلة خلال شهر يوليوز من نفس السنة، وقد كانت من بين أول الخدمات التي قامت بها الإدارة العامة للمالية، التي تم إنشاؤها في يوليوز 1913، هو وضع الميزانية العامة للمملكة المغربية لسنة 1913-1914، وقد تكونت هذه الميزانية من توقعات النفقات والمداحيل المتعلقة بكل من المغرب الشرقي والمغرب الغربي وكذلك الديون التي تمت إضافتها لتوقعات نفقات الخدمات المركزية، وتجدر الإشارة إلى أنه فقط منذ سنة 1933 استقرت السنة المالية على مدى فترة طويلة حتى سنة 1955 وظلت متماشية مع السنة التقويمية إلى اليوم.

ثانياً: مظاهر العجز في الميزانية العامة للمغرب

لا يخفى على أحد ما تسبب فيه الانتشار الرهيب لفيروس كورونا كوفيد19- من

أزمة اقتصادية خانقة طالت جل دول العالم إثر التدابير المتخذة لوقف زحفه، والمغرب كأحد هاته الدول لم يسلم من انعكاساتها السلبية على الاقتصاد المغربي، إذ بادرت السلطات العمومية إلى سن إجراءات استباقية وقائية صارمة تروم التصدي للجائحة، عبرت عن يقظة مبكرة بالوباء، واتسمت بإعطاء الأولوية لحفظ صحة المواطن حتى وإن كان ذلك على حساب الاقتصاد الوطني. وفي ظل التدابير المتخذة وجدت شريحة كبيرة من المواطنين، نفسها دون مورد رزق، مما دفع بالحكومة إلى السعي للتخفيف من تداعيات ما اتخذته من إجراءات لمواجهة الجائحة، مستغلة الصندوق الخاص بتدبير جائحة فيروس كورونا الذي خصصت له ميزانية الدولة 10 مليار درهم، حيث أقرت عدة إجراءات تهم الأنشطة المتضررة في المجال الاقتصادي، دونها إغفال المجال الاجتماعي، وكذا وضع مخطط من أجل إنعاش النشاط الاقتصادي بغلاف مالي يعادل 11% من الناتج الداخلي الإجمالي⁽⁴¹⁾.

وبذلك تميزت هذه المرحلة بتكبد المغرب نفقات إضافية أثقلت كاهل الميزانية العامة -تكاليف التصدي والاحتواء من انقراض، وعلاج، وإجراءات احترازية لقطاع الصحة والقطاعات الاجتماعية بتكاليف باهظة، وزيادة مصاريف القطاع الأمني للحرص على حفظ الصحة العامة وغيرها-، قابله وجود انكماش على مستوى الإيرادات⁽⁴²⁾، وبذلك سجل الاقتصاد الوطني ركودًا اعتبر الأكبر من نوعه خلال العقود السبعة الماضية، إذ شهد الناتج الداخلي الإجمالي للاقتصاد المغربي انكماشًا بنسبة 6.3% سنة 2020⁽⁴³⁾.

حيث بلغ عجز الميزانية العامة حسب تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي 7.6%- من الناتج الداخلي الإجمالي سنة 2020، مما يشكل ارتفاعًا مهمًا مقارنة مع فترة 2012-2019 التي ظل خلالها عجز الميزانية في مستوى متحكم فيه

(41) المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، التقرير السنوي لسنة 2020، ص 1.

(42) انظر فاطمة الزهراء الراشدي، دور صندوق الزكاة في معالجة أزمة كورونا كوفيد-19، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، عدد 100، سبتمبر 2020، ص 41 وما يليها.

(43) المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، التقرير السنوي لسنة 2020، ص 14.

نسبيًا، كما تطلبت الجهود الميزانية المبدولة لمكافحة آثار الأزمة الصحية وكذا ضرورة تسديد القروض التي حان موعد تسديدها، لجوء الخزينة العمومية إلى المزيد من الاستدانة (وصل مبلغ مديونية الخزينة إلى 77.6% من الناتج الداخلي الإجمالي)⁽⁴⁴⁾.

وما إن بدأ الاقتصاد المغربي يتعافى من مخلفات أزمة جائحة كورونا، حتى دخل من جديد في أزمة نتيجة تداعيات الحرب الأوكرانية الروسية، ناهيك عن تأثيرات الجفاف، حيث استقر عجز الميزانية العامة لسنة 2021 حسب المندوبية السامية للتخطيط في مستويات مرتفعة، رغم تراجع مقارنة ب 7.6% المسجل سنة 2020، إذ قدر العجز بحوالي 6.3% من الناتج الداخلي الإجمالي سنة 2021⁽⁴⁵⁾، كما تراجعت نسبة دين الخزينة من الناتج الداخلي الإجمالي من 71.1% سنة 2020 إلى 68.9% خلال سنة 2021⁽⁴⁶⁾، في حين بلغ عجز الميزانية العامة لسنة 2022 5.2% من الناتج الداخلي الإجمالي⁽⁴⁷⁾، أما عجز الميزانية العامة للسنة الجارية 2023 قُدِّر أنه سيتراجع إلى 4.5% من الناتج الداخلي الخام⁽⁴⁸⁾.

في ظل استمرار عجز الميزانية العامة للمغرب وأمام قصور وسائل التمويل التقليدية خاصة الاستدانة عن معالجته، يستوجب الأمر التفكير في آليات مالية أخرى، تساهم في الدفع بعجلة الاقتصاد، وتتوافق مع الشريعة الإسلامية.

المطلب الثاني: الصكوك السيادية في المغرب وتطورها

أولاً: السياق التاريخي للصكوك السيادية في القانون المغربي

حظيت الصكوك الإسلامية بأهمية قصوى خاصة إبان تنامي وازدهار الصيرفة الإسلامية، إذ انتشرت انتشارًا منقطع النظير، وصاحبت هذا الانتشار موجة

(44) المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، التقرير السنوي لسنة 2020، ص 14.

(45) المندوبية السامية للتخطيط، الميزانية الاقتصادية الاستشرافية لسنة 2022 - الوضعية الاقتصادية لسنة 2021 وآفاق تطورها خلال سنة 2022، يوليو 2021، ص 27.

(46) المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، التقرير السنوي، لسنة 2021، ص 13.

(47) المندوبية السامية للتخطيط، الميزانية الاقتصادية الاستشرافية لسنة 2024 - الوضعية الاقتصادية لسنة 2023 وآفاق تطورها خلال سنة 2024، يوليو 2023، ص 3.

(48) وزارة الاقتصاد والمالية، ميزانية المواطن لقانون المالية لسنة 2023، ص 19.

تشريعية عالمية بهدف تنظيمها وضبطها، لذلك اتجهت معظم الدول إلى إقرار وتبني الصكوك الإسلامية في تشريعاتها الداخلية، سواء بإحداث قانون خاص بها، أو إحداث نصوص قانونية تنظمها في قوانين موجودة سلفاً.

وعلى غرار العديد من التشريعات سارع المشرع المغربي إلى وضع إطار قانوني للصكوك، يعد إضافة جديدة للساحة القانونية المغربية، وذلك من خلال القانون 119.12 القاضي بتتيميم وتغيير القانون رقم 33.06 المتعلق بتسنيدي الديون⁽⁴⁹⁾، حيث تم التنقيص ولأول مرة في التشريع المغربي على مصطلح «شهادات الصكوك» في المادة الثانية منه، إلا أنه بالرغم من هذه التعديلات ظل غير كاف لاستيعاب شهادات الصكوك، لذلك تم إصدار تعديلين آخرين، بموجب القانون رقم 05.14⁽⁵⁰⁾ والذي عدل بدوره في أبريل 2018 بمقتضى القانون 17.69 المنظم لشهادات الصكوك⁽⁵¹⁾، وهو آخر وأهم تعديل شهده القانون رقم 33.06 إلى الآن، ثم بعد ذلك نشر قرار وزير الاقتصاد والمالية رقم 1346.18 الذي يحدد المضامين والخصائص التقنية المتعلقة بشهادات صكوك الإجارة التي توظف لدى المستثمرين المقيمين⁽⁵²⁾، وقد ساهمت الهيئة المغربية لسوق الرساميل بإعداد القانون المتعلق بالصكوك ونشر الدورية الخاصة به⁽⁵³⁾، الشيء الذي مكن الحكومة من إصدار أول صكوك سيادية بالمغرب بتاريخ 5 أكتوبر 2018، وبذلك فقد أصبح المغرب يتوفر على ترسانة قانونية مهمة للصكوك الإسلامية.

(49) ظهير شريف رقم 1.13.74 صادر في فاتح جمادى الأولى 1434 (13 مارس 2013) بتنفيذ القانون رقم 119.12 المغير والمتمم للقانون رقم 33.06 المتعلق بتسنيدي الديون والقانون رقم 24.01 المتعلق بعمليات الاستحفاظ، ج ر عدد 6148 بتاريخ 28 شوال 1434 / 5 سبتمبر 2013م، ص 5920.

(50) قانون رقم 05.14 بتغيير القانون رقم 33.06 المتعلق بتسنيدي الأصول، الصادر بتنفيذه ظهير شريف رقم 1.14.144 صادر في 25 من شوال 1435 (22 أغسطس 2014)، ج ر عدد 6920 الصادرة بتاريخ 15 ذو القعدة 1435 (11 سبتمبر 2014).

(51) ظهير شريف رقم 1.28.24 صادر في 25 رجب 1439 (12 أبريل 2018) بتنفيذ القانون رقم 69.17 بتغيير وتتميم القانون رقم 33.06 المتعلق بتسنيدي الأصول، ج ر عدد 6667 بتاريخ 6 شعبان 1439 (23 أبريل 2018).

(52) قرار وزير الاقتصاد والمالية رقم 1346.18 صادر في 28 رمضان 1439 (13 يونيو 2018) بتحديد المضامين والخصائص التقنية المتعلقة بشهادات صكوك الإجارة التي توظف لدى المستثمرين المقيمين، ج ر عدد 6682 بتاريخ 29 رمضان 1439 (14 يونيو 2018).

(53) دورية الهيئة المغربية لسوق الرساميل رقم 03/18 بتحديد شكل ملخص عملية التمويل المنصوص عليه في المادة 7-3 من القانون رقم 33.06 المتعلق بتسنيدي الأصول وكذا المعلومات والوثائق الواجب تضمينها فيه، ج ر عدد 6696 بتاريخ 19 ذو القعدة 1439 هـ / 2 أغسطس 2018.

ثانياً: أنواع شهادات الصكوك السيادية في القانون المغربي

بالرجوع لقانون الصكوك المغربي الجديد رقم 69.17 نجد أن المشرع المغربي قد حدد صراحة بمقتضى المادة 7-2 أصناف شهادات الصكوك التي يمكن إصدارها من قبل صندوق التسييد والتي تتمثل في:

- 1 - شهادات صكوك التمويل، والتي يتم بواسطتها تملك أصول سواء تعلق الأمر بشهادات صكوك المربحة أو السلم أو الاستصناع.
- 2 - شهادات صكوك الإجارة، والتي يتم بواسطتها ملكية أصول، أو ملكية منافع أصول مؤجرة أو قابلة للتأجير، سواء تعلق الأمر بإجارة عقارات، أو منقولات أو خدمات، ويمكن أن تكون هذه الأصول موجودة أو موصوفة في الذمة.
- 3 - شهادة صكوك الاستثمار، والتي يتم بواسطتها تمويل مشاريع استثمارية أو توفير السيولة لها، سواء تعلق الأمر بشهادات صكوك المضاربة أو الوكالة أو المشاركة.
- 4 - شهادات صكوك المحافظ الاستثمارية.
- 5 - أي أصناف شهادات أخرى تحدد بنص تنظيمي.

المطلب الثالث: تمويل عجز الميزانية العامة في المغرب بتوظيف صكوك السلم السيادية

أولاً: تعريف صكوك السلم السيادية

لم يعرف المشرع المغربي في القانون رقم 69.17 مدلول صكوك السلم⁽⁵⁴⁾، إذ اكتفى بالتنصيص على إمكانية إصدارها من قبل صندوق التسييد في المادة 7-2، بينما عرفها المعيار الشرعي رقم 17 بكونها وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لتحصيل

(54) السلم: لغة السلم بالتحريك السلف، يقال أسلم وسلم إذا أسلف، وسمي سلماً لتسليم رأس المال في المجلس و سلفاً لتقديم رأس المال. واصطلاحاً: «هو بيع شيء موصوف في الذمة بثمن عاجل»، وقانوناً: عرفه المشرع المغربي: الفصل 13 من قانون الالتزامات والعقود «عقد بمقتضاه يجعل أحد المتعاقدين مبلغاً محددًا للمتعاقد الآخر، الذي يلتزم من جانبه بتسليم مقدار معين من الأطعمة أو غيرها من الأشياء المنقولة في أجل متفق عليه». المادة 58 من ق 103.12 «كل عقد بمقتضاه يجعل أحد المتعاقدين، البنك التشاركي أو العميل، مبلغاً محددًا للمتعاقد الآخر الذي يلتزم من جانبه بتسليم مقدار معين من بضاعة مضبوطة بصفات محددة في أجل». المادة 54 من منشور والي بنك المغرب رقم 1/ و 17 «يقصد بعقد السلم كل عقد يجعل بمقتضاه أحد المتعاقدين؛ المؤسسة أو العميل بصفته مشترياً (رب السلم) مبلغاً محددًا يسمى الثمن (رأس مال السلم) للمتعاقد الآخر الذي يلتزم بصفته بائعاً (مسلماً إليه) بتسليم مبيع يثبت في الذمة (مسلم فيه) مضبوط بخصائص محددة في أجل محدد متفق عليه».

رأس مال السلم، وتصبح سلعة السلم مملوكة لحملة الصكوك⁽⁵⁵⁾.
 إذ تصدر صكوك السلم على أساس عقد السلم وتستخدم حصيلة إصدارها في تمويل شراء سلعة السلم، ويمثل الصك حصة شائعة في ملكية سلعة السلم قبل قبضها، وفي السلعة بعد قبضها وفي ثمنها بعد بيعها، وعائد هذه الصكوك يكون هو الفرق بين ثمن شراء سلعة السلم و ثمن بيعها.
 ويمكن تعريف صكوك السلم السيادية بكونها «عبارة عن عقد السلم الذي يتم بموجبه دفع قيمة السلعة حالاً مع تأجيل استلام هذه السلعة إلى أجل متفق عليه بين المتعاقدين⁽⁵⁶⁾»، فهي صكوك قصيرة الأجل تعبر عن عملية استثمارية أطرافها الحكومة (بائع السلعة أو الأصل نפט مثلاً) والمشتري بصيغة السلم (شركة وساطة أو بنك أو من تتفق معه الحكومة) وذلك بصفته مديرًا لمحفظة صكوك السلم الإسلامية، ومشتري أو حاملي الصكوك حيث تقوم المحفظة باستيفاء قيمة الصكوك من المشتريين و دفع ثمن السلعة الآن للحكومة واستلام السلعة أو قيمتها لاحقاً⁽⁵⁷⁾.

ثانياً: أهمية صكوك السلم السيادية

تكتسي صكوك السلم السيادية أهمية قصوى لما تتمتع به من كفاءة عالية، بسبب مرونتها واستجابتها لمتطلبات التمويل المختلفة، إذ تسهم في مساعدة الحكومة على توفير التمويل اللازم لاحتياجاتها قصيرة الأجل، كبديل إسلامي لسندات الخزينة الحكومية التي تستند إلى سعر الفائدة⁽⁵⁸⁾، المحرمة شرعاً، إذ تستخدم هذه الصكوك على نطاق أوسع من غيرها من الصكوك في توفير احتياجات تمويلية معينة للحكومات، وذلك مثل الاحتياجات العاجلة للسيولة للإنفاق على التزامات

(55) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI)، المعايير الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، 1439 هـ/ 2017 م، ص 469.
 (56) أبو عوض، محسن، الصكوك الإسلامية ومخاطرها، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، المجلد الحادي والعشرون، ع الأول، يناير 2013، ص 33.
 (57) ردمان، عبد القوي محمد عثمان، الصكوك الإسلامية وإدارة السيولة، المؤتمر الرابع للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، المؤتمر الرابع للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، دمشق، يونيو 2009، بنك التضامن الإسلامي الدولي - اليمن-البحرين، 2009، ص 10.
 (58) الجورية، أسامة عبد الحليم، صكوك الاستئجار ودورها التنموي في الاقتصاد، رسالة لنيل شهادة الماجستير في الدراسات الإسلامية، معهد الدعوة الجامعي للدراسات الإسلامية، بيروت، 2009، ص 138.

عامة دورية في الفترات التي لا تتوفر فيها السيولة اللازمة لدى الحكومات، حيث تقوم الدولة بإصدار صكوك السّلم لتوفير تلك السيولة، مقابل توفير سلعة محددة الأوصاف تنتجها، فيقوم المشتري بدفع الثمن حالاً على أن تقوم بتسليمه السلعة لاحقاً، ويلائم هذا الأسلوب كثيراً الدول التي لديها موارد طبيعية تبيعها، كالنفط والغاز والفوسفات، وحتى الطاقة الكهربائية.

كما يمكن استخدام صكوك السّلم كأسلوب لتمويل الحكومي للخدمات، وذلك من خلال تعاقد الحكومة مع آخرين على بيع سلعة أو خدمة لهم في المستقبل مقابل مبالغ معجلة تستلمها منهم حالاً، من خلال إصدار صكوك برسوم الخدمة⁽⁵⁹⁾، حيث تمثل هذه الصكوك تعاقد على أنها ستقدم بموجب هذه الصكوك خدماتها في المستقبل، كأن تصدر صكوك برسم المدارس والجامعات، وصكوك لخدمة النقل على خطوط معينة وغيرها.

كما يمكن استخدام صكوك السّلم السيادية في تنمية الإنتاج الوطني، مثلاً في مجال البترول أو المستخرجات أو الزراعة أو الإنتاج الحيواني، حيث يتم التسليم والتخزين ثم البيع بسعر السوق والربح على ما قسم الله تعالى⁽⁶⁰⁾.

وعليه فصكوك السّلم السيادية رغم عدم قابليتها للتداول إلا أنها بالمقابل تتسم بصلاحياتها لتمويل مختلف الأنشطة الاقتصادية، إذ تساهم في معالجة عجز الموازنة العامة، وكذا توفير السيولة، فضلاً عن نجاعتها في تنويع وزيادة موارد الدولة والمساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية.

حيث يمكن للدولة استعمال حصيلة صكوك السّلم الخاصة بالبترول مثلاً لتغطية عجز الميزانية العامة بشكل عام، دون ارتباط هذه الحصيلة بمشروع معين، وعند آجال الاستحقاق تقوم الدولة نفسها ببيع البترول؛ نيابة عن صاحب الصك وبموجب وكالة ينص عليها الصك نفسه، ويتمثل ربح الصك الذي يتحصل

(59) السائح، حسين علي، الصكوك الإسلامية ودورها في تمويل عجز الموازنة العامة، أبحاث المؤتمر الدولي الثاني للأكاديمية الأوروبية للتمويل والاقتصاد الإسلامي (إيفي)، الأسواق المالية الإسلامية.. بين الواقع والواجب، اسطنبول، 8 و9 نوفمبر 2019، ص322.
(60) شرياق، رفيق، معالجة العجز في الموازنة العامة وتمويل المشروعات التنموية بالاعتداد على الصكوك الإسلامية - مع الإشارة للتجربة السودانية، ص380.

عليه الحامل في الفرق بين سعر شراء البترول وسعر بيعه عند استحقاق أجله⁽⁶¹⁾.

ثالثاً: مقترح إصدار صكوك سلم سيادية خاصة بالفوسفات في المغرب

بما أن صكوك السلم السيادية تناسب كثيراً من الدول التي لديها موارد طبيعية، كما تمت الإشارة إلى ذلك سابقاً، واعتباراً لكون المغرب من بين الدول التي تزخر بثروات طبيعية هائلة، وعلى رأسها الفوسفات، إذ تمتلك المملكة المغربية أكبر احتياطي فوسفات في العالم، بحيث يقدر بحوالي 70% من إجمالي الاحتياطي العالمي للفوسفات والذي يقدر بـ 50 مليار طن، كما تعتبر ثاني أكبر منتج للفوسفات⁽⁶²⁾، يمكن للحكومة المغربية إصدار صكوك سلم خاصة بالفوسفات، لاستخدام حصيلة الاكتتاب فيها في معالجة عجز الميزانية العامة، وعند حلول الأجل تقوم الحكومة ببيع سلعة السلم -الفوسفات- نيابة عن حملة صكوك السلم، وفقاً لما هو مسطر في نشرة الاكتتاب، بحيث يكون عائد الصك الذي يحصل عليه حملة الصكوك هو الفرق بين الثمن الذي حددته الدولة كسعر للفوسفات وسعر بيعه عند حلول أجل استحقاقه، بحيث يمكن إصدار هذه الصكوك وفق الإجراءات التالية:

(1) يقوم بنك المغرب (بصفته ممثلاً لوزارة المالية) بدعوة الأبنك والأفراد والشركات والمؤسسات المالية الراغبة في الاستثمار في الصكوك، للمشاركة في محفظة الصكوك بالقدر الذي ترغب في شرائه من صكوك السلم المصدرة، واستلام قيمة الصكوك المحددة لكل جهة للدخول في مضاربة ينفذها البنك نيابة عن تلك الجهات بغرض شراء السلعة التي تمثلها الصكوك (كمية معينة من الفوسفات) بسعر عاجل يتم التعاقد عليه مع وزارة المالية، ثم يبيع تلك السلعة عند حلول الأجل.

(2) ثم يقوم بنك المغرب بصفته مديراً لمحفظة صكوك السلم بتوقيع العقد مع

(61) عيجولي، عبد الله، الصكوك الإسلامية كبديل شرعي لتمويل عجز الموازنة العامة (تجربة الصكوك الإسلامية بالسودان)، ص 317-318.

(62) <https://mawdoo3.com> أكبر -احتياطي- فوسفات- في-العالم تاريخ الزيارة 12 ماي 2023 على الساعة 01:54.

وزارة المالية كممثل للحكومة المالكة للسلعة (الفوسفات) والذي يتضمن اتفاق بين الطرفين، بشراء الطرف الأول كمية مضبوطة من الفوسفات بمواصفات معينة وسعر محدد معجل، وإقرار من الطرف الثاني الذي يقبض الثمن والتزامه بتسليم السلعة في وقت محدد.

3) يتم تحديد إحدى البنوك لتوقع مع البنك المركزي - بصفته مديرًا لمحفظه صكوك السلم - وعدًا ملزمًا بالشراء (من طرف واحد) بالقيمة المحددة وفقًا لأسعار السوق - والتسليم بعد مدة محددة (وهي المدة التي تفرضها عملية استخراج الفوسفات، من تفجير وتجميع وتحميل ونقل) - كجهة ضامنة لشراء السلعة في حال عدم تمكن الجهة المسوقة للحكومة من شراء الفوسفات بذلك السعر المتفق عليه.

4) عند انتهاء أجل السلم واستلام بنك المغرب للسلعة - الفوسفات - يقوم ببيعها للجهة المسوقة أو للبنك الذي تم معه توقيع الوعد.

5) يقوم بنك المغرب بتحصيل قيمة السلعة - الفوسفات - وتوزيعها على المستثمرين في الصكوك.

الخاتمة:

على امتداد أسطر هذه الورقة يتضح أن إصدار الصكوك السيادية لتغطية عجز الميزانية العامة للدولة، كبديل شرعي عن السندات الحكومية، يمكن أن يساهم في تحقيق عدة نتائج، أهمها:

أولاً: النتائج

- تعد الصكوك السيادية وسيلة ناجعة لحل مشكلة الديون الداخلية والخارجية ومعالجة عجز الموازنة العامة للدولة من خلال توفير التمويل اللازم للاحتياجات الحكومية بهدف تخفيف العبء عن كاهل الحكومات، وفتح المجال أمام أفراد المجتمع للمشاركة في سد الاحتياجات التمويلية اللازمة لدعم الميزانية العامة؛
- تقدم الصكوك السيادية نفسها للجهات الرسمية كأداة طيبة للمساعدة في ترشيد الإنفاق العمومي.
- تعتبر صكوك السّلم السيادية بديلاً إسلامياً لسندات الخزينة الحكومية التي تعتمد على سعر الفائدة، وتوصف بكونها أدوات تمويلية عالية الكفاءة، حيث تساهم في تمويل المشروعات الاقتصادية المختلفة، وتمويل نفقات التشغيل والنفقات الرأسمالية الأخرى، وبذلك يمكن أن تستخدم صكوك السّلم على نطاق أوسع من غيرها من الصكوك في توفير احتياجات تمويلية معينة للحكومات، وذلك مثل الاحتياجات العاجلة للسيولة للإنفاق على التزامات عامة دورية في الأوقات التي لا تتوفر فيها السيولة اللازمة لدى الحكومات؛
- تناسب صكوك السّلم السيادية إلى حد كبير الدول التي تزخر بالموارد الطبيعية كالنفط أو الغاز أو الفوسفات.. بحيث يمكن للحكومة استخدام صكوك السّلم في توفير السيولة التي تلزمها مقابل الالتزام بتوفير سلع أو

مستخرجات أو منتجات زراعية بكميات محددة وبمواصفات معينة في وقت محدد في المستقبل.

ثانياً: التوصيات

- ضرورة الحرص على توظيف صكوك السلم السيادية في تمويل العجز في الميزانية العامة للدولة خاصة العجز الموسمي بدلاً من التمويل بالإصدار النقدي، وكذا تمويل العجز في ميزانية الهيئات العامة الاقتصادية بدلاً من تمويله من الميزانية العامة للدولة بإظهارها كأحد بنود الاستخدامات في باب التمويلات الرأس مالية، وتمويل العجز في ميزانية الهيئات الخدمية مثل الجامعات بدل تمويله من الميزانية العامة في صورة إعانات خدمية، خدمات سيادية، وكذا تمويل العجز في شركات القطاع العام بدلاً من التمويل من الميزانية العامة في صورة قروض تمنح لهذه الشركات؛
- على الحكومة المغربية العمل على إصدار صكوك سلم سيادية خاصة بالفوسفات، لاستخدام حصيلة الاكتتاب فيها في معالجة عجز الميزانية العامة.

المصادر والمراجع:

- أبو عوض، محسن، الصكوك الإسلامية ومخاطرها، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، المجلد الحادي والعشرون، ع الأول، يناير 2013.
- بادي، سوسن، وهناء خنقية، ورحيمة هاشم، دور الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الميزانية العامة (تجربة السودان 2000-2017)، رسالة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد حمه الخضر بالوادي، 2018-2019.
- البدري، سعاد، دور الصكوك السيادية في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة، ملفات الأبحاث في الاقتصاد والتسيير، العدد الخاص الرابع، ماي 2018.
- بشير، محمد محمد عبد العزيز، الصكوك الحكومية السودانية وأثرها في الأداء المالي للقطاع المصرفي في 2010-2015، أطروحة دكتوراه، السودان، 2018.
- بوضياف، منال، دور الصكوك الإسلامية في تغطية عجز الموازنة العامة - دراسة حالة تجربتي ماليزيا والسودان للفترة (2008-2018)، رسالة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2018-2019.
- الجورية، أسامة عبد الحليم، صكوك الاستثمار ودورها التنموي في الاقتصاد، رسالة لنيل شهادة الماجستير في الدراسات الإسلامية، معهد الدعوة الجامعي للدراسات الإسلامية، بيروت، 2009.
- حسين السائح، علي السائح، الصكوك الإسلامية ودورها في تمويل عجز الموازنة العامة، أبحاث المؤتمر الدولي الثاني للأكاديمية الأوروبية للتمويل والاقتصاد الإسلامي (إيفي)، الأسواق المالية الإسلامية.. بين الواقع والواجب، اسطنبول، 8 و9 نوفمبر 2019.
- خير، عثمان حمد محمد، تجربة السودان في مجال إصدار الصكوك الحكومية، ورشة عمل الصكوك الإسلامية: تحديات.. تنمية وممارسات دولية، الأردن، يومي 6 و7 شعبان 1431هـ.

- داودي، الطيب، وصبرينة كردودي، كفاءة الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الموازنة العامة للدولة، بحث مقدم إلى المؤتمر الدولي حول: منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية، يومي 5 و6 رجب 1435هـ/ 5 و6 ماي 2014.
- الدجاوي، أحمد عبد الصبور، دور الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الموازنة العامة، مجلة التنمية والاقتصاد التطبيقي، جامعة المسيلة، عدد 3، مارس 2018.
- دورية الهيئة المغربية لسوق الرساميل رقم 03/18 بتحديد شكل ملخص عملية التمويل المنصوص عليه في المادة 7-3 من القانون رقم 33.06 المتعلق بتسديد الأصول وكذا المعلومات والوثائق الواجب تضمينها فيه، ج ر عدد 6696 بتاريخ 19 ذو القعدة 1439هـ/ 2 أغسطس 2018.
- الرازي، محمد بن أبي بكر عبد القادر، مختار الصحاح، تحقيق محمود خاطر، بيروت، دار الكتب العلمية، ط الأولى، 1994.
- الراشدي، فاطمة الزهراء، الصكوك السيادية ودورها في تحقيق التنمية المستدامة، رسالة لنيل شهادة الماستر في القانون الخاص، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة سيدي محمد بن عبد الله، فاس، 2019-2020.
- الراشدي، فاطمة الزهراء، دور صندوق الزكاة في معالجة أزمة كورونا كوفيد-19، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، عدد 100، سبتمبر 2020.
- ردمان، عبد القوي محمد عثمان، الصكوك الإسلامية وإدارة السيولة، المؤتمر الرابع للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، دمشق، يونيو 2009، بنك التضامن الإسلامي الدولي - اليمن - البحرين، 2009.
- شرياق، رفيق، معالجة العجز في الموازنة العامة وتمويل المشروعات التنموية بالاعتماد على الصكوك الإسلامية - مع الإشارة للتجربة السودانية، مجلة الاقتصاد الصناعي، عدد 13، ديسمبر 2017.
- الشريف، حمزة بن حسين الفعر، ضمانات الصكوك الإسلامية، بحث مقدم إلى ندوة الصكوك الإسلامية عرض وتقديم، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، يومي 10-11

- جمادى الآخرة 1434هـ/ 24-25 مايو 2010.
- شنيخر، عبد الحكيم، ونبوشي ندى، إدارة مخاطر الصكوك الإسلامية في المصارف الإسلامية- دراسة بعض التجارب، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي (ل م د)، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي التبسي، 2015-2016.
 - ظهير شريف رقم 1.13.74 صادر في فاتح جمادى الأولى 1434 (13 مارس 2013) بتنفيذ القانون رقم 119.12 المغير والمتمم للقانون رقم 33.06 المتعلق بتسديد الديون والقانون رقم 24.01 المتعلق بعمليات الاستحفاظ، ج ر عدد 6148 بتاريخ 28 شوال 1434 / 5 سبتمبر 2013م.
 - ظهير شريف رقم 1.28.24 صادر في 25 رجب 1439 (12 أبريل 2018) بتنفيذ القانون رقم 69.17 بتغيير وتتميم القانون رقم 33.06 المتعلق بتسديد الأصول، ج ر عدد 6667 بتاريخ 6 شعبان 1439 (23 أبريل 2018).
 - عجاج، جمال أحمد، عدنان حسم يوسف، صكوك المرابحة السيادية وإمكانية تنفيذها في ليبيا، المجلة الدولية للدراسات الاقتصادية، عدد 6، مايو 2019.
 - عيجولي، عبد الله، الصكوك الإسلامية كبديل شرعي لتمويل عجز الموازنة العامة (تجربة الصكوك الإسلامية بالسودان)، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، المجلد 5، عدد 2، 2019.
 - غمور، رضا، صكوك الإجارة السيادية: الإشكالات الشرعية والقانونية، مجلة البحوث العلمية والدراسات الإسلامية، المجلد 13، عدد 3، 2019.
 - فريق معالجة الموازنة العامة، دراسة الأدوات المقترحة لتمويل عجز الموازنة العامة، اللجنة الاستشارية العليا للعمل على استكمال تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية -اللجنة الاقتصادية، 1996م. <https://iefpedia.com/arab/wp>
 - قانون الالتزامات والعقود، ظهير 9 رمضان 1331 (12 غشت 1913)، صيغة مخرجة بتاريخ 18 فبراير 2016.
 - قانون الصكوك المصري رقم 10 لسنة 2013.

- قانون رقم 05.14 بتغيير القانون رقم 33.06 المتعلق بتسنييد الأصول، الصادر بتنفيذه ظهير شريف رقم 1.14.144 صادر في 25 من شوال 1435 (22 أغسطس 2014)، ج ر ع 6920 الصادرة بتاريخ 15 ذو القعدة 1435 (11 سبتمبر 2014).
- قانون صكوك التمويل الإسلامي الأردني رقم 30 لعام 2012، ج ر رقم 5179، بتاريخ 19-09-2012، ص 4244.
- القانون عدد 30 لسنة 2013 المؤرخ في 30 جويلية 2013 المتعلق بالصكوك الإسلامية.
- قحف، منذر الإيرادات العامة في صدر الإسلام وتطبيقاتها المعاصرة، ط2، جدة، البنك الإسلامي للتنمية، 2000م.
- قداري، أحمد، وبشكير عابد، المنتجات المالية الإسلامية المعاصرة كآلية لتفادي عجز الميزانية العامة مشروع ميناء الوسط - شرشال - نموذجاً، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر الدولي التكامل المؤسسي للصناعة المالية والمصرفية الإسلامية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسينية بن بوعليل الشلف، يومي 17 و18 ديسمبر 2019.
- قرار وزير الاقتصاد والمالية رقم 1346.18 صادر في 28 رمضان 1439 (13 يونيو 2018) بتحديد المضامين والخصائص التقنية المتعلقة بشهادات صكوك الإجارة التي توظف لدى المستثمرين المقيمين، ج ر عدد 6682 بتاريخ 29 رمضان 1439 (14 يونيو 2018).
- قطان، محمد إبراهيم، الصكوك المالية الإسلامية ودورها في تمويل الموازنة العامة للدولة، أبحاث المؤتمر الدولي الثاني للأكاديمية الأوروبية للتمويل والاقتصاد الإسلامي (إيفي)، الأسواق المالية الإسلامية.. بين الواقع والواجب، اسطنبول، 8 و9 نوفمبر 2019.
- لوكريز، سمية، الصكوك الإسلامية الأداة البديلة لتمويل عجز الميزانية - دراسة حالة صكوك المضاربة، مجلة مقالات في الاقتصاد الإسلامي www.giem.info.
- المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، التقرير السنوي لسنة 2020، 2020.
- المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، التقرير السنوي، لسنة 2021، 2021.

- مسعود، جبران، الرائد، بيروت، دار العلم للملايين، ط السابعة، 1992.
- المندوبية السامية للتخطيط، الميزانية الاقتصادية الاستشرافية لسنة 2022 - الوضعية الاقتصادية لسنة 2021 وآفاق تطورها خلال سنة 2022، يوليو 2021.
- المندوبية السامية للتخطيط، الميزانية الاقتصادية الاستشرافية لسنة 2024 - الوضعية الاقتصادية لسنة 2023 وآفاق تطورها خلال سنة 2024، يوليو 2023.
- موسى، سندس حميد، تقييم دور الصكوك الإسلامية في معالجة عجز الموازنة العامة للدولة - السودان نموذجا، مجلة كلية التربية للبنات للعلوم الإنسانية، عدد 21، 2018.
- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI)، المعايير الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، 1439هـ / 2017م.
- وزارة الاقتصاد والمالية، ميزانية المواطن لقانون المالية لسنة 2023.
- يوسف، رفيق، وهلول لطيفة، فعالية البديل الشرعي في تمويل عجز الموازنة العامة للدولة - قراءة في التجربة الماليزية ومحاولة الاستفادة منها في الجزائر - مجلة نماء للاقتصاد والتجارة، المجلد 1، عدد خاص، أبريل 2018.

المواقع الإلكترونية:

- <https://mawdoo3.com> / أكبر - احتياطي - فوسفات - في - العالم

Transliteration of Arabic References:

- Abū 'Awaḍ, Muḥsin, al-ṣukūk al-Islāmīyah wa-makhāṭiruhā, Majallat al-Dirāsāt al-mālīyah wa-al-maṣrifīyah, al-mujallad al-ḥādī wa-al-'ishrūn, 'A al-Awwal, Yanāyir 2013 A.D.
- Bādī, Sawsan, whnā' khnqyh, wrḥymh Hāshim, Dawr al-ṣukūk al-Islāmīyah fī tamwīl 'ajz al-mīzānīyah al-'Āmmah (tajribat al-Sūdān 2000-2017), Risālat li-nayl shahādāt almāstr, Kullīyat al-'Ulūm al-iqtisādīyah wa-al-tijārīyah wa-'ulūm al-tasyīr, Jāmi'at al-Shahīd Ḥamah al-Khiḍr bālwādy, 2018-2019 A.D.
- al-Badrī, Su'ād, Dawr al-ṣukūk al-siyādīyah fī tamwīl 'ajz al-mīzānīyah al-'Āmmah lil-dawlah, milaffāt al-Abḥāth fī al-iqtisād wa-al-tasyīr, al-'adad al-khāṣṣ al-rābi', Māy 2018 A.D.
- Bashīr, Muḥammad Muḥammad 'Abd al-'Azīz, al-ṣukūk al-ḥukūmīyah al-Sūdānīyah wa-atharuhā fī al-adā' al-mālī lil-qitā' al-maṣrifī 2010-2015, uṭrūḥat duktūrāh, al-Sūdān, 2018 A .D.
- Būdyāf, Manāl, Dawr al-ṣukūk al-Islāmīyah fī Taghtīyah 'ajz al-Muwāzanah al'āmt-dirāsah ḥālat Tajribatī Mālīziyā wa-al-Sūdān lil-fatrah (2008-2018), Risālat li-nayl shahādāt almāstr fī al-'Ulūm al-iqtisādīyah, Kullīyat al-'Ulūm al-iqtisādīyah wa-al-tijārīyah wa-'ulūm al-tasyīr, Jāmi'at Muḥammad Khayḍar Baskarah, 2018-2019 A.D.
- aljuwriyah, Usāmah 'Abd al-Ḥalīm, Ṣukūk al-istithmār wa-dawruhā al-tanmawī fī al-iqtisād, Risālat li-nayl shahādāt almāstr fī al-Dirāsāt al-Islāmīyah, Ma'had al-Da'wah al-Jāmi'ī lil-Dirāsāt al-Islāmīyah, Bayrūt, 2009 A.D.
- Ḥusayn al-Sā'ih, 'Alī al-Sā'ih, al-ṣukūk al-Islāmīyah wa-dawruhā fī tamwīl 'ajz al-Muwāzanah al-'Āmmah, Abḥāth al-Mu'tamar al-dawli al-Thānī ll'kādymyh al-Ūrūbbīyah lil-tamwīl wa-al-iqtisād al-Islāmī (iyfy), al-aswāq al-mālīyah al-Islāmīyah .. bayna al-wāqi' wālwājib, Istanbūl, 8w9 nwfmr2019 A.D.
- Khayr, 'Uthmān Ḥamad Muḥammad, tajribat al-Sūdān fī majāl iṣḍār al-ṣukūk al-ḥukūmīyah, warshat 'amal al-ṣukūk al-Islāmīyah : taḥaddiyāt .. Tanmiyat wa-mumārasāt dawliyah, al-Urdun, yawmay 6w7 Sha'bān 1431 H.
- Dāwūdī, al-Ṭayyib, wṣbrynh Kardūdī, kafā'at al-ṣukūk al-Islāmīyah fī tamwīl 'ajz al-Muwāzanah al-'Āmmah lil-dawlah, baḥth muqaddam ilā al-Mu'tamar al-dawli ḥawla : muntajāt wa-taṭbīqāt al-ibtikār wa-al-handasah al-mālīyah bayna al-ṣinā'ah al-mālīyah al-taqlīdīyah wa-al-ṣinā'ah al-mālīyah al-Islāmīyah, yawmay 5w6 rjb1435h / 5w6 Māy 2014 A.D.

- aldljāwy, Aḥmad ‘Abd al-Ṣabūr, Dawr al-ṣukūk al-Islāmīyah fī tamwīl ‘ajz al-Muwāzanah al-‘Āmmah, Majallat al-tanmiyah wa-al-iqtisād al-taṭbīqī, Jāmi‘at al-Masīlah, ‘adad 3, Mārs2018 A.D.
- dawriyah al-Hay’ah al-Maghribīyah li-Sūq alrsāmyl raqm 18/03 bi-tahdīd shakl Mulakkhkhaṣ ‘amalīyat al-tamwīl al-manṣūṣ ‘alayhi fī al-māddah 7-3 min al-qānūn raqm 33. 06 al-muta‘alliq btsnyd al-uṣūl wa-kadhā al-ma‘lūmāt wa-al-Wathā’iq al-wājib ṭdmynhā fīhi, J R ‘adad 6696 bi-tārīkh 19 Dhū al-Qa‘dah 1439 H / 2 Aghuṣṭus 2018 A.D.
- al-Rāzī, Muḥammad ibn Abī Bakr ‘Abd al-Qādir, Mukhtār al-ṣiḥāḥ, taḥqīq Maḥmūd Khātir, Bayrūt, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Editon 1, 1994 A.D.
- al-Rāshidī, Fāṭimah al-Zahrā’, al-ṣukūk al-siyādīyah wa-dawruhā fī taḥqīq al-tanmiyah al-mustadāmah, Risālat li-nayl shahādāt almāstr fī al-qānūn al-khāṣṣ, Kullīyat al-‘Ulūm al-qānūnīyah wa-al-iqtisādīyah wa-al-Ijtīmā‘īyah, Jāmi‘at Sīdī Muḥammad ibn ‘Abd Allāh, Fās, 2019-2020 A.D.
- al-Rāshidī, Fāṭimah al-Zahrā’, Dawr Ṣundūq al-zakāh fī Mu‘ālaajat Azmat kwrwnā kwfyd-19, Majallat al-iqtisād al-Islāmī al-‘Ālamīyah, ‘adad 100, Sibtambr 2020 A.D.
- Radmān, ‘Abd al-Qawī Muḥammad ‘Uthmān, al-ṣukūk al-Islāmīyah wa-idārat alsywlh, al-Mu‘tamar al-rābī‘ lil-maṣārif wa-al-mu‘assasāt al-mālīyah al-Islāmīyah, Dimashq, Yūniyū 2009, Bank al-Taḍāmun al-Islāmī al-dawli-ālymn-ālbḥryn, 2009 A.D.
- shryāq, Rafīq, Mu‘ālaajat al-‘ajz fī al-Muwāzanah al-‘Āmmah wa-tamwīl al-Mashrū‘āt al-tanmawīyah bi-al-i‘timād ‘alā al-ṣukūk al-Islāmīyah – ma‘a al-ishārah lil-tajribah al-Sūdānīyah, Majallat al-iqtisād al-ṣinā‘ī, ‘adad 13, dysmbr 2017 A.D.
- al-Sharīf, Ḥamzah ibn Ḥusayn al-Fa‘r, Ḍamānāt al-ṣukūk al-Islāmīyah, baḥth muqaddam ilā Nadwat al-ṣukūk al-Islāmīyah ‘arḍ wa-taqdīm, Jāmi‘at al-Malik ‘Abd al-‘Azīz, Jiddah, ywmy10-11 Jumādā al-‘ākhrt1434h / 24-25 Māyū 2010 A.D.
- Shnykhr, ‘Abd al-Ḥakīm, wnbwshy Nadá, Idārat Makhātir al-ṣukūk al-Islāmīyah fī al-maṣārif al’slāmyt-dirāsah ba‘ḍ al-tajārib, Mudhakkirah muqaddimah lāstkmāl Mutaṭallabāt shahādāt māstir akādīmī (L M D), Kullīyat al-‘Ulūm al-iqtisādīyah wa-al-‘Ulūm al-Tijārīyah wa-‘ulūm al-tasyīr, Jāmi‘at al-‘Arabī al-Tabasī, 2015-2016 A.D.
- Zāhīr Sharīf raqm 1. 13. 74 Ṣādir fī Fāṭih Jumādā al-ūlā 1434 (13mārs2013)

- btnfydh al-qānūn raqm 119. 12 al-mughayyir wa-al-mutammim lil-qānūn raqm 33. 06 al-muta'alliq btsnyd al-duyūn wa-al-qānūn raqm 24. 01 al-muta'alliq bi-'amalīyāt al-āsthfāz, J R 'adad 6148 bi-tārīkh 28 Shawwāl 1434/5, Pg 5920, sbtmbr 2013 A.D.
- Zāhīr Sharīf raqm 1. 28. 24 Šādir fī 25 Rajab 1439 (12 abryl2018) btnfydh al-qānūn raqm 69. 17 btghyyr wa-tatmīm al-qānūn raqm 33. 06 al-muta'alliq btsnyd al-ušūl, J R 'adad 6667 bi-tārīkh 6 Sha'bān 1439, 23'bryl 2018 A.D.
 - 'Ajjāj, Jamāl Aḥmad, 'Adnān ḥasm Yūsuf, Šukūk al-murābahah al-siyādīyah wa-īmkānīyat tanfīdhihā fī Lībiyā, al-Majallah al-Dawīyah lil-Dirāsāt al-iqtisādīyah, 'adad 6, Māyū 2019 A.D.
 - 'ywjly, 'Abd Allāh, al-šukūk al-Islāmīyah ka-badīl shar'ī ltmwyl 'ajz al-Muwāzanah al-'Āmmah (tajribat al-šukūk al-Islāmīyah bi-al-Sūdān), Majallat Idārat al-A'māl wa-al-Dirāsāt al-iqtisādīyah, al-mujallad 5, 'adad 2, 2019 A.D.
 - ghmwr, Riḍā, Šukūk al-ijārah al-siyādīyah : al-ishkālāt al-shar'īyah wa-al-qānūnīyah, Majallat al-Buḥūth al-'Ilmīyah wa-al-Dirāsāt al-Islāmīyah, al-mujallad 13, 'adad 3, 2019 A.D.
 - farīq Mu'ālahat al-Muwāzanah al-'Āmmah, dirāsah al-adawāt al-muqtaraḥah ltmwyl 'ajz al-Muwāzanah al-'Āmmah, al-Lajnah al-istishārīyah al-'Ulyā lil-'amal 'alā Istikmāl taṭbīq Aḥkām al-sharī'ah al-Islāmīyah – al-Lajnah al-iqtisādīyah, 1996m. [https : // ieopedia. com / arab / wp-](https://iepedia.com/arab/wp-)
 - Qānūn al-Iltizāmāt wa-al-'Uqūd, Zāhīr 9 Ramaḍān 1331 (12 ghsht1913), šīghah muḥayyanah bi-tārīkh 18 Fabrāyir 2016 A.D.
 - Qānūn al-šukūk al-Miṣrī raqm 10 li-sanat 2013 A.D.
 - Qānūn raqm 05. 14 btghyyr al-qānūn raqm 33. 06 al-muta'alliq btsnyd al-ušūl, al-šādir btnfydh Zāhīr Sharīf raqm 1. 14. 144 Šādir fī 25 min Shawwāl 1435 (22 Aghuṣṭus 2014), J R 'A 6920 al-šādirah bi-tārīkh 15 Dhū al-Qa'dah 1435, 11 Sibtambr 2014 A.D.
 - Qānūn Šukūk al-tamwīl al-Islāmī al-Urdunī raqm 30 li-'ām 2012, J R raqm 5179, Pg 4244, bi-tārīkh 19-09-2012 A.D.
 - al-qānūn 'adad 30 li-sanat 2013 al-Mu'arrikh fī 30 Juwīliyat 2013 al-muta'alliq bi-al-šukūk al-Islāmīyah.
 - Qaḥf, Mundhīr al-irādāt al-'Āmmah fī Šadr al-Islām wa-taṭbīqātuhā al-mu'āširah, ʔ2, Jiddah, al-Bank al-Islāmī lil-Tanmiyah, 2000 A.D.
 - qdāry, Aḥmad, wbshkyr 'Ābid, al-muntajāt al-mālīyah al-Islāmīyah al-mu'āširah ka-ālīyah li-tafādī 'ajz al-mīzānīyah al-'Āmmah Mashrū' Mīnā' al-Wasaṭ –

shrshāl-namūdhajan, Waraqah baḥth muqaddimah ilá al-Mu'tamar al-dawli al-Takāmul al-mu'assasī lil-Ṣinā'ah al-mālīyah wa-al-Maṣrifīyah al-Islāmīyah, Kullīyat al-'Ulūm al-iqtisādīyah wa-al-tijārīyah wa-'ulūm al-tasyīr, Jāmi'at Ḥasībah ibn bw'ly alshlf yawmay 17w18 Dīsimbir 2019 A.D.

- qarār Wazīr al-iqtisād wa-al-mālīyah raqm 1346. 18 Ṣādir fī 28 Ramaḍān 1439 (13 Yūniyū 2018) bi-taḥdīd al-maḍāmīn wa-al-khaṣā'iṣ al-Tiqniyah al-muta'alliqah bshhādāt Ṣukūk al-ijārah allatī twẓf ladá al-mustathmirīn al-muqīmīn, J R 'adad 6682 bi-tārīkh 29 Ramaḍān 1439 H, 14 Yūniyū 2018 A.D.
- Qaṭṭān, Muḥammad Ibrāhīm, al-ṣukūk al-mālīyah al-Islāmīyah wa-dawruhā fī tamwīl al-Muwāzanah al-'Āmmah lil-dawlah, Abḥāth al-Mu'tamar al-dawli al-Thānī ll'kādymyh al-Ūrubbīyah lil-tamwīl wa-al-iqtisād al-Islāmī (iyfy), al-aswāq al-mālīyah al-Islāmīyah .. bayna al-wāqi' wāl-wājib, Istanbūl, 8w9 nwfmbir 2019 A.D.
- lwkryz, Sumayyah, al-ṣukūk al-Islāmīyah al-adāh al-badīlah ltmwyl 'ajz al-mīzānīyah – dirāsah ḥālat Ṣukūk al-muḍārabah, Majallat maqālāt fī al-iqtisād al-Islāmī www. giem. info.
- al-Majlis al-iqtisādī wa-al-ijtimā'ī wālby'y, al-taqrīr al-Sanawī li-sanat 2020, 2020 A.D.
- al-Majlis al-iqtisādī wa-al-ijtimā'ī wālby'y, al-taqrīr al-Sanawī, li-sanat 2021, 2021 A.D.
- Mas'ūd, Jubrān, al-Rā'id, Bayrūt, Dār al-'Ilm lil-Malāyīn, Editon 7, 1992 A.D.
- al-Mandūbīyah al-Sāmīyah lil-Takhtīt, al-mīzānīyah al-iqtisādīyah alāstshrafīyah lsnt2022 – al-waḍ'īyah al-iqtisādīyah li-sanat 2021 wa-āfāq taṭawwuruhā khilāl sanat 2022, Yūliyūz 2021 A.D.
- al-Mandūbīyah al-Sāmīyah lil-Takhtīt, al-mīzānīyah al-iqtisādīyah alāstshrafīyah lsnt2024 – al-waḍ'īyah al-iqtisādīyah li-sanat 2023 wa-āfāq taṭawwuruhā khilāl sanat 2024, Yūliyūz 2023 A.D.
- Mūsá, Sundus Ḥamīd, Taqyīm Dawr al-ṣukūk al-Islāmīyah fī Mu'ālaajat 'ajz al-Muwāzanah al-'Āmmah lil-dawlah – al-Sūdān namūdhajan, Majallat Kullīyat al-Tarbiyah lil-Banāt lil
- Hay'at al-muḥāsabah wa-al-murāja'ah lil-mu'assasāt al-mālīyah al-Islāmīyah (AAOIFI), al-ma'āyīr al-shar'īyah lil-mu'assasāt al-mālīyah al-Islāmīyah, 1439 H / 2017 A.D.
- Wizārat al-iqtisād wa-al-mālīyah, mīzānīyat al-Muwāṭīn li-Qānūn al-mālīyah li-sanat 2023 A.D.

- Yūsufī, Rafīq, w bhlwl Laṭīfah, fa‘ālīyat al-Badīl al-shar‘ī fī tamwīl ‘ajz al-Muwāzanah al-‘Āmmah lil-dawlah – qirā’ah fī al-tajribah al-Mālīzīyah wa-muḥāwalat al-istifādah minhā fī aljzā’r-Majallat Namā’ lil-Iqtiṣād wa-al-tijārah, al-mujallad 1, ‘adad khāṣṣ, abryl 2018 A.D.